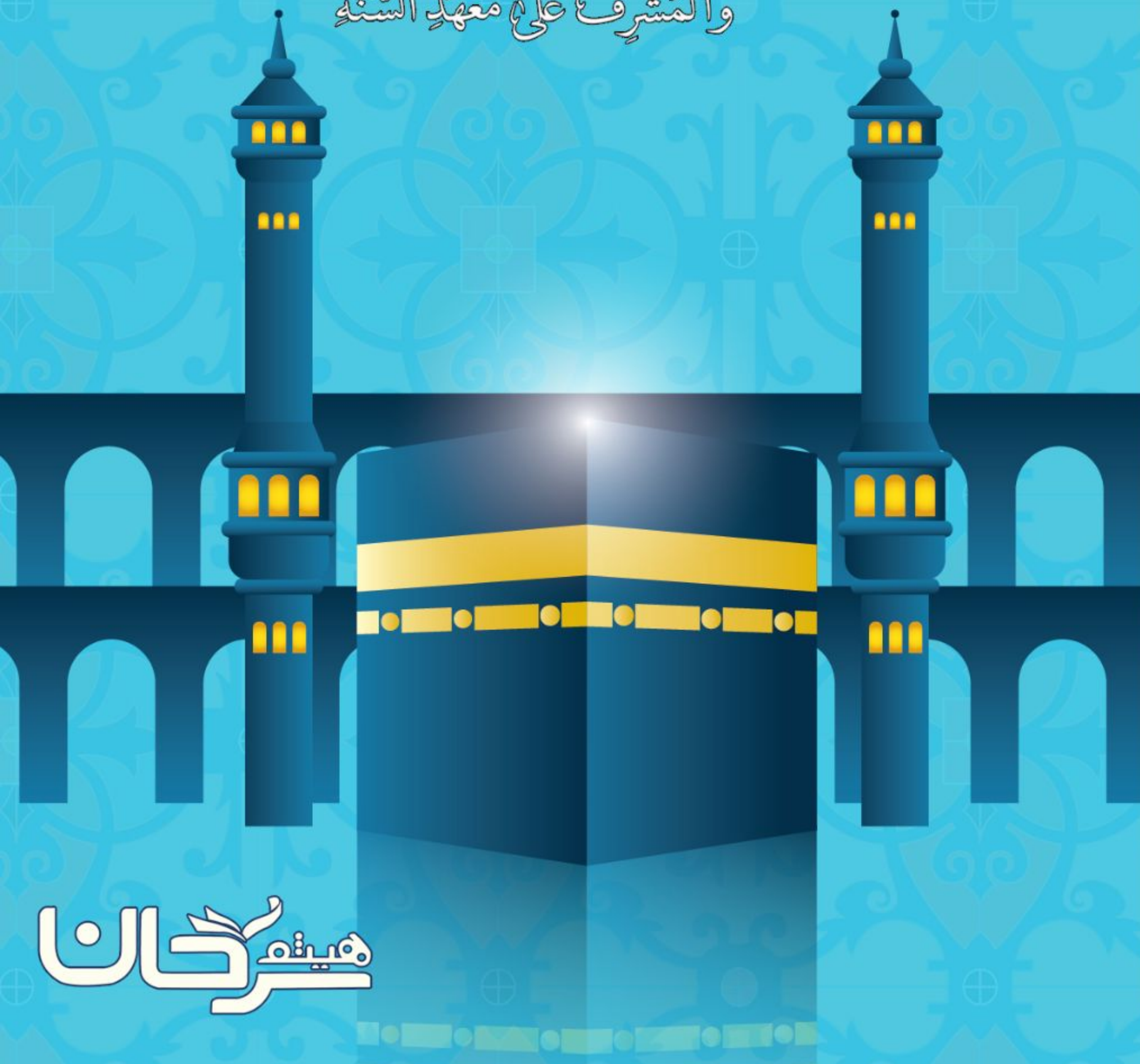


مَنَاسِكَ الْعُمْرَةِ

إخراج معهد السنة بإشراف:

ر. هَيْثَمُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَلَّالٍ

الْمُدَرِّسُ بِمَعْهَدِ الْحَرَمِ بِالسَّجْدِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ سَابِقًا
وَالْمُشْرِفُ عَلَى مَعْهَدِ السَّنَةِ

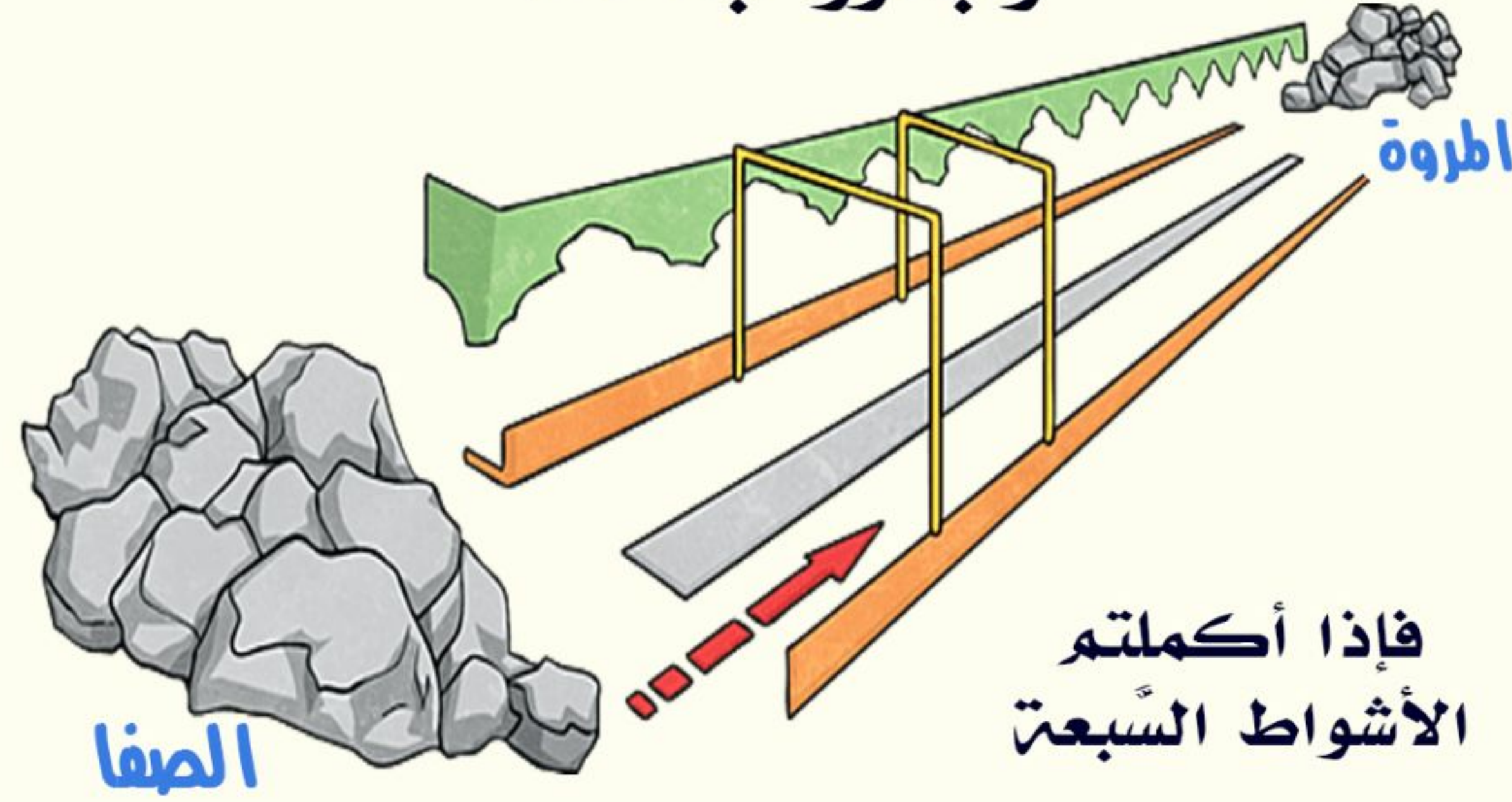


4 فإذا فرغتم من الطَّواف

فصلوا ركعتين خلف مقام إبراهيم إِمَّا قَرِيبًا مِنْهُ إِنْ تيسَّرَ وَإِلَّا فَبَعِيدًا، الْمَهْمُ أَنْ يَكُونَ الْمَقَامُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الْكَعْبَةِ

5 ثُمَّ اخْرُجُوا لِسَعْيِ الْعُمْرَةِ

وَابْدؤُوا بِالصَّفا



فَإِذَا أَكْمَلْتُمْ
الْأَشْوَاطَ السَّبْعَةَ

الصفا

6

فاحلقوا وقصّروا من

رؤوسكم من جميع الرأس، ولا يجرى التقصير من جانب واحد، لا تغتروا بفعل الكثير من الناس.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد:

1

إذا وصلتكم الميقات

فاغتسلوا وتطيّبوا في أبدانكم في الرأس والليحة

2

ثُمَّ أَحْرَمُوا

بِالْعُمْرَةِ وَسَيَرُوا

إِلَى مَكَّةَ مُلَبِّينَ



3

فَإِذَا بَلَغْتُمُ الْبَيْتَ الْحَرَامَ فَطُوفُوا

سَبْعَةَ أَشْوَاطٍ طُوفَ الْعُمْرَةِ، وَاعْلَمُوا أَنَّ جَمِيعَ الْمَسْجِدِ مَكَانٌ لِلطَّوْفِ الْقَرِيبِ مِنَ الْكَعْبَةِ

وَالْبَعِيدِ، لَكِنَّ الْقَرَبَ مِنْهَا

أَفْضَلُ إِذَا لَمْ تَتَأَذَّ بِالزَّحَامِ

فَإِذَا كَانَ زَحَامٌ فَأَبْعِدْ عَنْهُ،

وَالْأَمْرُ وَاسِعٌ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ.



محظورات الإحرام

وهي تسعة: حلق الشعر من الرأس والجسد، وتقليم الأظافر، وتغطية الرأس بملاصق للذكر، ولبس المخيط للذكر وهو ما فصل على الجسد أو أحد الأعضاء، ولبس النقاب والقفازين للمرأة، والطيب (ومثله الصابون المعطر)، وقتل صيد البر واصطياده، وعقد النكاح لنفسه أو لغيره، والجماع، والمباشرة دون الفرج.

من فعل شيئاً من هذه المحظورات ناسياً أو جاهلاً أو مكرهاً فلا شيء عليه، إلا من قتل الصيد فعليه الفدية مطلقاً.

أما العمد فتقسم المحظورات فيه أربعة أقسام:

١ ما لا فدية فيه: وهو عقد النكاح سواء كان لنفسه أو لغيره، وكذا المباشرة دون الفرج إذا لم يصاحبها إنزال فلا كفارة فيها وعليه التوبة.

٢ ما فديته مثله: وهو قتل صيد البر واصطياده، ومن قتله كان عليه الفدية مطلقاً، وهي: جزاء من النعم يحكم به ذوا عدل.

٣ ما فديته مغلظة: وهو الجماع، أما من جامع قبل التحلل الأول فقد أفسد حجه، ويمضي فيه فاسداً، وعليه إعادته، ويجب عليه بدنة.

٤ ما فديته فدية أذى: وهو باقي المحظورات، وفديتها علي التخيير: إما صيام ثلاثة أيام، أو إطعام ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع، أو ذبح شاة توزع على فقراء الحرم.

أركان العبرة

١ الإحرام: وهو نية الدخول في النسك، وهو غير التلبية، وغير لبس الإزار والرداء.

٢ الطواف.

٣ السعي بين الصفا والمروة.

واجبات العبرة

١ الإحرام من الميقات.

٢ الحلق أو التقصير.

مستحبات العبرة

١ الاغتسال للإحرام والتطيب.

٢ لبس إزار ورداء أبيضين للرجال.

٣ تقليم الأظافر وأخذ الشعر الذي يلزم أخذه قبل عقد نية الإحرام.

٤ الاضطباع في طواف القدوم وطواف العبرة للمتمتع، وهو أن يكشف كتفه الأيمن.

٥ تقبيل الحجر الأسود.

٦ الرمل في الأشواط الثلاثة الأولى في طواف القدوم وطواف العبرة للمتمتع، والرمل هو: الإسراع في المشي.

